



الرأي رقم 2022/117

بتاريخ 8 نونبر 2022

بشأن الطعن في إقصاء عرض تجمع من مباراة تصور وإنجاز

اللجنة الوطنية للطلبات العمومية،

بناء على شكاية وكيل تجمع شركات « » و « » و
« » المتوصل بها بتاريخ 11 غشت 2022؛
وعلى رسالة اللجنة الوطنية للطلبات العمومية رقم 285.22 بتاريخ 15 أغسطس 2022؛
وعلى الرسالة الجوابية المتوصل بها بتاريخ 11 أكتوبر 2022 من طرف شركة
"....."؛
وعلى القانون رقم 54.05 الصادر في 15 من محرم 1427 (14 فبراير 2006) المتعلق بالتدبير
المفوض للمرافق العامة؛
وعلى المرسوم رقم 2.14.867 الصادر في 7 ذي الحجة 1436 (21 سبتمبر 2015) المتعلق
باللجنة الوطنية للطلبات العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
وعلى النظام الخاص بصفقات "....." المحدد بمقتضى الملحق رقم 13 باتفاقية التدبير
المفوض المتعلقة بقطاع توزيع الماء والكهرباء وتطهير السائل ل.....المبرمة بين شركة
"....." ومجلس جماعة.....وما تلاها من اتفاقيات مع باقي المجالس الجماعية
ومراجعات تعاقدية؛
وبعد دراسة عناصر التقرير المقدم من طرف المقرر العام إلى الجهاز التداولي للجنة الوطنية
للطلبات العمومية؛
وبعد مداولة الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبات العمومية خلال الجلسة المغلقة المنعقدة
بتاريخ 8 نونبر 2022.

أولا : المعطيات

بواسطة رسالته المشار إليها أعلاه، طعن وكيل التجمع المكون من ثلاث (3) شركات وهي
« » و « » و « » في نتيجة المباراة الدولية رقم

122/2021 المعلن عنها من طرف شركة "....." والمتعلقة بأشغال توسعة محطة تصفية المياه العادمة بمدينة

وقد أوضح المشتكي أن إسناد الصفقة إلى المتنافس « » بناء على عرضه المالي السنوي المتعلق بمرحلة الاستغلال لا يغطي الكلفة العادية للاستغلال والتي تتضمن كلفة الطاقة الكهربائية ومصاريف التشغيلة واقتناء مختلف الكواشف وتحليل المختبرات وغيرها من الأعمال المتعلقة بالصيانة ونقل المخلفات، ما يعتبر معه عرضا شاذا وغير واقعي. وبالتالي يرى أن مسطرة الإسناد بالنظر، للأعمال المطلوبة، تتطوي على عيوب تمس بالمنافسة والمساواة بين المتنافسين ولا تحقق الشفافية في اختيارات صاحب المشروع. وذلك راجع لكونه لم يعلن عن المبلغ التقديري لكلفة الاستغلال، ما نتج عنه غموض معايير إسناد الصفقة، إذ أن الإسناد يعتمد على الثن الإجمالي المتألف من ثمن تصور وإنجاز المحطة والتقييم النقدي لكلفة الاستغلال، لذلك فإن العرض المالي المتعلق بالاستغلال (عام ثابت + 05 سنوات اختيارية - قابلة للتجديد مرة واحدة) يعد أساسيا لتقييم العروض من خلال الترجيح المالي الإجمالي لعروض المتنافسين قصد تحديد الفائز بالصفقة.

وفي هذا الإطار فإن نائل الصفقة قد قدم مبلغ (1 511 808,16) درهما بالنسبة لمبلغ الاستغلال لمدة سنة ثابتة في حين قدم مبلغ (15 118 081,60) درهما بالنسبة لمبلغ الاستغلال المتعلق بالسنوات العشر الاختيارية وهي مبالغ لا تغطي التكلفة الأساسية لمحطة تصفية من الحجم الكبير ومع ذلك أسندت إليه الصفقة.

إثر ذلك راسلت اللجنة الوطنية شركة "....." بواسطة رسالتها المشار إليها أعلاه طالبة منها إبداء رأيها مما جاء في الشكاية.

وفي معرض رسالتها الجوابية المذكورة أعلاه، أعادت شركة "....." إرسال ذات الأسباب التي سبق أن بعثت بها إلى المشتكي والتي بنت عليها قرار الإقصاء.

ثانيا : الاستنتاجات

حيث إن الشكاية تنصب على الطعن في نتيجة المباراة الدولية رقم 122/2021 المعلن عنها من طرف شركة "....." والمتعلقة بأشغال توسعة محطة تصفية المياه العادمة بمدينة

وحيث سبق للجنة الوطنية البت في العيوب المسطرية والجوهرية التي شابت مسطرة المباراة المذكورة، بمناسبة شكاية سابقة وأصدرت رأيا بشأنها تحت عدد 71 بتاريخ 29 يوليوز 2022، خلص إلى أن مسطرة المباراة المذكورة شابتها عيوب تمس بمبدأي المنافسة والشفافية ما يشكل عيبا يترتب عليه إلغاء المسطرة المعنية بالشكاية؛

وحيث إن ذلك يغني عن مناقشة أوجه الطعن المؤسسة عليها الشكاية الحالية.

ثالثا : رأي اللجنة الوطنية للطلبات العمومية

بناء على المعطيات والاستنتاجات السالفة الذكر، ترى اللجنة الوطنية للطلبات العمومية أن مسطرة مباراة التصور والإنجاز رقم 122/2021 المعلن عنها من طرف شركة "....." شابتها عيوب تمس بمبدأي المنافسة والشفافية ما يشكل عيبا موجبا لإلغائها دون حاجة للبت في أوجه طعن المشتكي المتعلقة بنتيجة هذه المباراة.